

3964- حكم اتخاذ قراءة القرآن حرفة يتأكل بها - الشيخ صالح

الفوزان

صالح الفوزان

جزاكم الله خيرا واحسن اليكم من سوهاج في جمهورية مصر العربية المستمع علي محمد ابو زيد محمد رسالة. وضمنها جمعا من الاسئلة يسأل أولا عن حكم القارئ الذي يقرأ القرآن ويأخذ عليه الاجر. هل يكون جائزا او لا؟ لا يجوز ان - [00:00:00](#) قراءة القرآن حلفة يتأكد بها لان قراءة القرآن قربة الى الله سبحانه وتعالى وتلاوة القرآن عبادة لا يطلب بها الدنيا. قال تعالى من كان يريد آآ من كان يريد الحياة الدنيا وزينتها. نوفي اليهم اعمالهم فيها وهم - [00:00:20](#) فيها لا يبخسون اولئك الذين ليس لهم في الآخرة الا النار. وحبط ما صنعوا فيها وباطل ما كانوا يعملون. وجاء في تفسير هذه الآية ان المراد الذين الذين يطلبون الدنيا بعمل الآخرة. فقراءة القرآن من ذلك انما يجوز اخذ الاجرة على - [00:00:40](#) تعليم القرآن عند بعض اهل العلم المعلم الذي يدرس القرآن يجوز له ان يأخذ الاجرة خصوصا اذا كان ليس له مورد يتعيش منه وفي تفرغه لتدريس القرآن انقطاع عن الكسب. فلا بأس ان يأخذ ما يكفيه لنفقة - [00:01:00](#) وكذلك يجوز اخذ الاجرة على تلاوة القرآن للرقية. اذا اذا قرأ على مريض او على ملدوخ فانه يجوز ان يأخذ على ذلك اجرا بدليل حديث الركبة اه من الصحابة الذين قرأوا على اللذيذ واخذوا على ذلك قطيعا من الغنم ولما سألوا - [00:01:20](#) النبي صلى الله عليه وسلم اقرهم على ذلك وقال ان احق ما اخذتم عليه اجرا كتاب الله. ففي هاتين الحالتين يجوز اخذ الاجرة. اما اخذ الاجرة على التلاوة كما يفعل بعض اه يفعل في بعض البلدان من استئجار المقرئين في رمضان او في غيره - [00:01:40](#) او اه استئجار المقيمين في مواسم العزاء ومحافل التأبين فهذه امور محرمة ولا يجوز اه استعمال القرآن لهذه الاغراض الدنيئة. نعم - [00:02:00](#)